

يوضح أن أحد أهداف المنظمة العالمية هو "إعادة التأكيد على الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبالمساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة، وتنص المادة 1(3) على أن الأمم المتحدة سيكون من مهامها "تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين". وبعد سنوات قليلة فقط من الأعمال التحضيرية في تلك اللجنة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) "كمعيار مشترك للإنجاز لجميع الشعوب وجميع الأمم". ولم يتم هذا التصديق بالإجماع. وقد امتنعت ثمانى دول عن التصويت، ولكن لم يتم تسجيل تصويت سلبي واحد. وقد مهد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) الطريق لمواصلة تطوير فكرة حقوق الإنسان. بما في ذلك الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن (1789)، ولم تتمتع المرأة بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل؛ عاش الناس في الدول المستعمرة في حالة منهجية للتمييز. أصبح الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) البيان الأساسي لمفهوم جديد لحقوق الإنسان في العالم. بل كان يعمل أيضاً كنموذج للدساتير الوطنية في جميع أنحاء العالم. كان أول إنجاز على مستوى القانون الدولي الملزم هو التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في عام 1965. اعتمدت الجمعية العامة بتوافق الآراء العهدين الدوليين الشاملين المتعلقين بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR)، انضمت أغلبية ساحقة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى هذين العهدين - 164 دولة طرفاً في حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، و168 دولة في حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويشكل الإعلان العالمي والعهدان معا ما يعرف بـ "الشرعة الدولية لحقوق الإنسان". واعتمدت الجمعية العامة في عام 1979 صكاً آخر يهدف إلى مكافحة التمييز، وعلى الرغم من أن أهوال القتل الجماعي في أوروبا كانت القوة الدافعة لإدراج حقوق الإنسان في أنظمتها، وتوجه المادة 68 المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإنشاء لجنة "لتعزيز حقوق الإنسان"، وبعد التصديق على العهدين الدوليين في عام 1966، فقد هذا الرأي وجهته تماماً. ومن ثم بدأت الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان تدريجياً النظر في مسألة حقوق الإنسان في الدول التي قدمت ضدها شكاوى لدى الأمم المتحدة. وتعلن الجمعية العامة الآن عن شواغلها صراحة إزاء الدول التي تورطت في أشكال متواصلة من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. تتحمل كل دولة مسؤولية "حماية سكانها من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية". إلا أن العنصر الجديد في مبدأ المسؤولية عن الحماية هو التأكيد على أنه إذا لم تمثل دولة ما لتلك المسؤولية، وفي حالة ليبيا في عام 2011، استفاد مجلس الأمن للمرة الأولى من هذه المهمة باعتماد القرار 1973 (2011)، الذي أدى إلى توسيع هام لمفهوم السلام والأمن الدوليين، وتفسير معيار "الدولية" على أنها تشمل انتهاكات فظيعة للنظام القانوني الدولي في مجال حقوق الإنسان. وقد أدى إنشاء مجلس حقوق الإنسان (HRC) في عام 2006 إلى زيادة قدرة المجتمع الدولي على الاستقصاء بدرجة كبيرة. ويضطلع مجلس حقوق الإنسان، بعقد ثلاث جلسات دورية كل سنة، وقد أصبح الأداة الرئيسية لتفعيل الرأي القائل بأن حقوق الإنسان هي في جوهرها مسألة ذات أهمية دولية. ومن بين الإجراءات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان، وقد اتفقت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على إجراء استعراض شامل لممارساتها في مجال حقوق الإنسان، وهو عبارة عن خضوع الدولة للمراجعة بواسطة الدول الأقران. ويبدأ الفحص في دورة مدتها أربع سنوات. ويقدر ما تظل الدولة بعيدة عن المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان، يستخدم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) كوسيلة محددة للقياس. وتجري المرحلة النهائية للاستعراض الدوري الشامل في اجتماع مدته ثلاث ساعات، ومن الواضح أنه لا يسمح بأي استجواب مطول ولكنه يسمح بلفت النظر لأوجه القصور الأساسية في جلسة علنية. فإن للدولة نفسها الكلمة الأخيرة، حيث يمتنع المجلس عن صياغة رأي جماعي. فإن الاستعراض الدوري الشامل يلقي بظلاله على عمل هيئات الخبراء التي أنشئت بشكل منفصل لكل واحدة من معاهدات حقوق الإنسان الكبرى. التي ترصد الالتزام بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فإن اللجنة تتمتع بأوسع مجال للخبرة، وبالتالي يطلب منها تلقائياً صياغة القواعد العامة التي تنطبق على جميع هذه الحقوق. كل دولة طرف في معاهدة دولية لحقوق الإنسان، كان أساس الإجراءات هو التبادل العام للفرضيات دون أي استنتاج رسمي. ومنذ التغيير الكبير الذي طرأ على النظام الدولي في عام 1990، تحولت جميع هيئات الخبراء إلى إبداء آرائها بشأن حالة حقوق الإنسان في البلد المعني بطريقة صريحة ومفتوحة، عندما يكون ذلك مطلوب. وتنص بعض معاهدات حقوق الإنسان على إجراءات لتقديم الشكاوى. ويمكن أن تكون للدول الأطراف سلطة تقديم البلاغات فيما بين الدول. فإن سبل معالجة الاتصالات الفردية قد حققت دوراً هاماً. وقد أصبحت لجنة حقوق الإنسان بالفعل بمثابة محكمة لحقوق الإنسان على الصعيد العالمي، وكذلك اجتهاداتها القضائية، وما زال إجراء تقديم الشكاوى فيما بين الدول أقل نجاحاً حتى الآن، يجب ترك العمل على أرض الواقع لسلطات الدولة. وهي مهمة لا تستطيع الدول بمفردها الاضطلاع بها.

وآخر مؤسسات الأمم المتحدة التي يتعين ذكرها فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان هي مجلس الأمن الدولي. يتمتع مجلس الأمن الدولي بسلطات بعيدة المدى لاتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة. ومن المؤسف أن حق النقض الذي تتمتع به الدول ذات المقاعد الدائمة في المجلس، كثيراً ما يمنع تلك الهيئة من اتخاذ مثل هذا الإجراء.